في اليوم العالمي للإسكان: الاحتلال دمر 82 ٪ من إجمالي المباني في قطاع غزة و90 ٪ من البنية التحتية للمياه والصرف الصحي

# تصاعد التهجير القسري واستهداف الوجود الفلسطيني في الضفة بما فيها القدس

## العدوان على مخيمات جنين وطولكرم تسبب في نزوح 40 ألف مواطن قسراً

**رام الله- الحياة الجديدة-** قال الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إن عدد المباني المتضررة نتيجة عدوان الاحتلال الإسرائيلي المتواصل على قطاع غزة منذ 2023/10/07 وحتى 2026/6/16، بلغ نحو 201,290 مبنى، أي ما يُقدّر بنحو 82٪ من إجمالي المباني في القطاع، منها 134,422 مبنى مدمّرًا بشكل كامل، فيما بلغ عدد المباني المتضررة بشكل شديد 13,848 مبنى، وبلغ عدد الوحدات السكنية المتضررة نحو 328,627.

جاء ذلك في بيان أصدره الجهاز المركزي للإحصاء، أمس الاثنين، لمناسبة اليوم العالمي للإسكان، الذي أقرّته الأمم المتحدة/برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (UN-Habitat)، وكذلك يوم الإسكان العربي، الذي أقرّه مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب.

ويأتي اليوم العالمي للإسكان 2026 تحت شعار «الإسكان الملائم للجميع»، في ظل أزمة إسكان عالمية متصاعدة، حيث تشير UN-Habitat إلى أن نحو 2.8 مليار شخص حول العالم يواجهون أشكالًا مختلفة من عدم كفاية السكن، بما في ذلك 1.1 مليار شخص يعيشون في الأحياء الفقيرة والمستوطنات غير الرسمية.

وفي السياق الفلسطيني، يكتسب هذا اليوم أهمية استثنائية، في ظل ما يواجهه الشعب الفلسطيني من تدمير واسع للمساكن والبنية التحتية في قطاع غزة، واستمرار النزوح والتهجير القسري وعمليات هدم المساكن في الضفة الغربية بما فيها القدس، إلى جانب التحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تؤثر في قدرة الأسر على الوصول إلى سكن ملائم وخدمات أساسية.

بالنسبة للضفة، فقد تعرضت محافظات شمال الضفة لدمار واسع؛ ففي مخيم جنين، بلغ إجمالي المباني المتضررة 680 مبنى، ما يمثل حوالي 53٪ من إجمالي المباني، في حين بلغ عدد المباني المتضررة في مخيم نور شمس 434 مبنى، ما يمثل نسبته 55٪ من إجمالي المباني، وبلغ عدد المباني المتضررة في مخيم طولكرم 407 مبانٍ، أي حوالي 37٪ من إجمالي المباني، وذلك حتى فبراير/2026.

### تصاعد التهجير القسري واستهداف الوجود الفلسطيني في الضفة بما فيها القدس

لا تقتصر أزمة السكن وتدمير المساكن على قطاع غزة؛ فقد تواصلت خلال العام 2026 مظاهر التهجير القسري والاستيلاء على الأراضي واستهداف المساكن والمنشآت الفلسطينية في الضفة الغربية بما فيها محافظة القدس.

ووفق بيانات هيئة مقاومة الجدار والاستيطان، نفذت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال النصف الأول من عام 2026 حوالي 341 عملية هدم، أدت إلى هدم 740 منشأة فلسطينية (منشأة تشمل: مساكن مأهولة، مساكن غير مأهولة، مصادر رزق، زراعي، أخرى)، فيما أصدرت 254 إخطارًا بالهدم بحجة عدم الترخيص، حيث تركزت إخطارات الهدم بصورة خاصة في محافظات الخليل بواقع 102 إخطار، وبيت لحم 70 إخطارًا، والقدس 34 إخطارًا.

وترافقت عمليات الهدم مع تصاعد ملحوظ في الاعتداءات الاستيطانية، بلغت 3,488 اعتداءً خلال النصف الأول من عام 2026، استهدفت التجمعات الفلسطينية وممتلكاتها وأراضيها وسبل عيشها. وقد بلغ العدد الإجمالي للفلسطينيين الذين تعرضوا للتهجير في الضفة الغربية بسبب عمليات الهدم والإخلاء واعتداءات المستوطنين والقيود المرتبطة بها أكثر من 4,000 فلسطيني (منذ بداية عام 2026 حتى أيلول/سبتمبر 2026، وفقًا لتقرير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية). وتعكس هذه التطورات اتساع نطاق الضغوط المفروضة على المجتمعات الفلسطينية، وما تسببه من تقويض للاستقرار السكاني، والقدرة على البقاء في المساكن والأراضي، والوصول إلى مصادر الرزق والخدمات الأساسية.

### نزوح متكرر وتقلص المساحة المتاحة للسكان في قطاع غزة

منذ بداية السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023، أدت العمليات العسكرية واسعة النطاق وتدمير المساكن والبنية التحتية إلى نزوح متكرر وواسع النطاق للسكان في قطاع غزة، حيث لا يزال معظم سكان القطاع، البالغ عددهم نحو 2.1 مليون نسمة، نازحين، في ظل استمرار العمليات العسكرية وتضرر المساكن والخدمات الأساسية، كما أصبح السكان محصورين في أقل من 40٪ من مساحة قطاع غزة نتيجة القيود المفروضة على الوصول إلى أجزاء واسعة من القطاع، الأمر الذي أدى إلى زيادة الاكتظاظ والضغط على مناطق النزوح المتاحة.

### 3.4٪ من أسر الضفة تعيش في مساكن مكتظة

3.4٪ من الأسر في الضفة تسكن في وحدات سكنية ذات كثافة سكنية عالية (3 أفراد فأكثر للغرفة الواحدة)، وعلى مستوى نوع التجمع، بلغت النسبة 3.0٪ في الحضر، و3.8٪ في الريف، وارتفعت إلى 8.9٪ في المخيمات في العام 2025.

### تغيّر خريطة السكن في الضفة: الشقق تتصدر والمساكن غير التقليدية تتسع في المخيمات

طرأ تغير ملحوظ في توزيع الأسر في الضفة الغربية حسب نوع المسكن بين عامي 2024 و2025؛ إذ ارتفعت نسبة الأسر التي تقيم في الشقق من 60.4٪ عام 2024 إلى 68.6٪ عام 2025. كما ارتفعت نسبة الأسر المقيمة في المساكن المصنفة ضمن «أخرى» من 0.4٪ عام 2024 إلى 1.6٪ عام 2025.

ويظهر هذا التغير بصورة أكثر وضوحًا في المخيمات، حيث بلغت نسبة الأسر المقيمة في المساكن المصنفة «أخرى» 20.1٪ عام 2025، مقارنة بـ 1.4٪ في الريف و0.3٪ في الحضر. ويبرز ارتفاع هذه النسبة بشكل خاص في محافظتي طولكرم وجنين، بما يعكس خصوصية أوضاع السكن في المخيمات والتغيرات التي طرأت على الظروف السكنية للأسر فيها نتيجة ما تعرضت له من عمليات هدم وتهجير.

### 90٪ من البنية التحتية للمياه والصرف الصحي في قطاع غزة متضررة أو مدمرة: أزمة متفاقمة واحتياجات متزايدة للتعافي

أظهرت البيانات حتى النصف الأول من العام 2026 تعرّض نحو 90٪ من البنية التحتية للمياه والصرف الصحي في قطاع غزة للضرر أو الدمار، ما أدى إلى تراجع كبير في قدرة السكان على الوصول إلى خدمات المياه والصرف الصحي بصورة آمنة ومنتظمة.

كما لا تزال 82٪ من الأسر تعاني من انعدام الأمن المائي، في حين أن ما يصل إلى 70٪ من الأسر في قطاع غزة قادرة على الحصول على 6 لترات فقط من المياه يوميًا للفرد الواحد، وهي كمية أقل بكثير من الحد الأدنى المطلوب وفقًا لمنظمة الصحة العالمية، والمقدّر بحوالي 15 لترًا للفرد يوميًا.

### انخفاض في عدد رخص البناء الصادرة في فلسطين خلال الربع الثاني من 2026 مقارنة بالربع الأول من العام نفسه

في ظل الدمار الواسع في قطاع غزة والتحديات التي تواجه قطاع البناء في الضفة الغربية، تعكس بيانات رخص الأبنية مستوى النشاط العمراني المرخص في الضفة الغربية خلال العام 2026.

وانخفض عدد الرخص الصادرة في فلسطين خلال الربع الثاني من العام 2026 بنسبة 1٪ مقارنة بالربع الأول من العام 2026، حيث بلغ عدد رخص الأبنية الصادرة في فلسطين 1,814 رخصة خلال الربع الثاني من عام 2026، منها 1,199 رخصة لأبنية جديدة، فيما بلغ عدد الوحدات السكنية المرخصة 4,105 وحدات سكنية، منها 3,554 وحدة سكنية جديدة. وقد ارتفع عدد الوحدات السكنية الجديدة المرخصة بنسبة 20٪ مقارنة بالربع الثاني من عام 2025.

# فعالية تعايش مشترك بين الإعلاميين والعسكريين في أريحا

**أريحا- وفا-** أطلقت هيئة التدريب العسكري لقوى الأمن، أمس الاثنين، في مدينة أريحا، فعالية تعايش مشتركة بين الإعلاميين والعسكريين بعنوان "يوم في حياة الآخر"، تستمر يومين.

وجرى إطلاق الفعالية في معهد التدريب المركزي، بحضور محافظ أريحا والأغوار حسين حمايل، ونقيب الصحفيين ناصر أبو بكر، ورئيس هيئة التدريب العسكري اللواء محمود أبو هارون، وبمشاركة عدد من الإعلاميين والعسكريين.

وقال حمايل إن الفعالية تأتي في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها شعبنا، وفي وقت يؤدي فيه الإعلام دورًا مهمًا في نقل الهم الفلسطيني والدفاع عن الرواية الوطنية، في مواجهة محاولات تشويه صورة الإنسان الفلسطيني.

وأكد ضرورة تعزيز العمل المشترك، والحفاظ على الحقيقة والرواية الوطنية، والوقوف إلى جانب شعبنا بعيدًا عن حملات التشويه والمزاودة.

وقال أبو بكر إن الفعالية تشكل فرصة للتعرف عن قرب على طبيعة عمل الصحفيين وضباط الأمن، وتعزيز الفهم المتبادل بين الطرفين.

وأضاف أن الصحفيين وقوات الأمن "شركاء في بناء الوطن ومؤسسات الدولة الفلسطينية"، مشيرًا إلى الدور الذي يؤديه الصحفيون في نقل الرواية الفلسطينية إلى العالم، وما تعرضوا له من انتهاكات، خاصة في قطاع غزة منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر، إلى جانب الانتهاكات المتواصلة بحق الصحفيين في الضفة الغربية والقدس.

وقال أبو هارون إن هيئة التدريب العسكري تولي الإعلام أهمية كبيرة، وإن الهدف هو تقديم الصورة الحقيقية لعمل قوات الأمن، والتعريف بالجهود التي تبذلها في تحقيق الأمن والاستقرار وخدمة المواطنين.

وأوضح أن الأجهزة الأمنية تواصل القيام بواجباتها رغم الظروف السياسية والأمنية والاقتصادية الصعبة، مشيرًا إلى أن العديد من القضايا يتم التعامل معها والوصول إلى مرتكبي الجرائم خلال فترات زمنية قصيرة، رغم التحديات التي تواجه عمل الأجهزة الأمنية.

ودعا إلى تعزيز الشراكة بين الإعلام وقوات الأمن، ونقل الصورة كما هي، بعيدًا عن التعميم وتشويه الحقائق، مؤكدًا أهمية تطوير الفهم المتبادل لطبيعة عمل الطرفين ودورهما.

ويهدف النشاط إلى تعريف الإعلاميين عن قرب بطبيعة عمل هيئة التدريب العسكري وبرامجها التدريبية، فيما يتيح للعسكريين التعرف على طبيعة العمل الإعلامي والتحديات التي يواجهها الصحفيون أثناء أداء مهامهم.

# عشرات المستوطنين يقتحمون الأقصى

**القدس المحتلة- وفا-** اقتحم 145 مستوطنًا، أمس الاثنين، المسجد الأقصى المبارك، عبر باب المغاربة، خلال فترتي الاقتحامات الصباحية والمسائية، بحماية قوات الاحتلال.

كما دخل 170 آخرون إلى المسجد الأقصى تحت مسمى "السياحة".

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21368965)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية جنين رقم 48/2017 جنـايات

الى المتـهم : 1 - عبدالله مصطفى محمد ابو زلط هوية رقم: 415063346
الى المتـهم : 2 - باسل كمال كامل زيد هوية رقم: 401900121
الى المتـهم : 3 - أحمد عماد حلمي نزال هوية رقم: 858614373
الى المتـهم : 4 - قصي ناصر نجيب ابو الرب هوية رقم: 401476783

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام/ يمثله وكيل نيابة جنين وعلى تهمة احداث عاهة مستديمة بالاشتراك خلافاً للمادة 335 و 76 ع لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-28

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21353980)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 73/2026 جنـايات

الى المتـهم : 1 - حسن مجدي حسن مصطفى هوية رقم: 312454820

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة حيازة أو حمل أو نقل سلاح أو ذخائر بدون ترخيص خلافا لأحكام المادة ( 2 / 1 / ب ) من القرار بقانون رقم 27 لسنة 2020 المعدل لقانون الاسلحة والذخائر رقم 2 لسنة 1998

بيع مخدرات ومؤثرات عقلية بقصد الاتجار خلافا لأحكام المادة ( 6 / 2 ) من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 بدلالة المادة ( 4 / 2 ) من القرار بقانون رقم 29 لسنة 2020 المعدلين للقرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية

حيازة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية بقصد تعاطيها خلافا لأحكام المادة ( 5 / 1 ) من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل للقرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بدلالة المادة ( 4 / 1 ) من القرار بقانون رقم 29 لسنة 2020 المعدل للقرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية

حيازة وتعاطي مستحضرات صيدلانية في غير الحالات المسموح بها خلافا لأحكام المادة ( 8 / 2 ) من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل للقرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقليةوأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-21

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21353847)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 95/2023 جنـايات

الى المتـهم : 1 - نادر عزام أحمد بني شمسه هوية رقم: 859411100

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة شهادة الزور اثناء التحقيق في جناية او امام المحكمة خلافا للمادة 2/214 عقوبات 16 لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-21

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21344599)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية طولكرم رقم 14/2025 جنـايات

الى المتـهم : 1 - ناصر جهاد ابراهيم الجندي هوية رقم: 402080758

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام ومحمد حسام محمد شبيطه وعلى تهمة إلحاق الضرر بمال الغير المنقول خلافاً للمادة 445 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960

الشروع بالقتل القصد خلافاً للمادة 326 و70 عقوبات لسنة 1960

حيازة أو حمل أو نقل سلاح أو ذخائر بدون ترخيص خلافا لأحكام المادة ( 2 / 1 / ب / 4 ) من القرار بقانون رقم 27 لسنة 2020 المعدل لقانون الأسلحة والذخائر رقم 2 لسنة 1998وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-26

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21368831)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية الخليل رقم 122/2021 جنـايات

الى المتـهم : 4 - أحمد ابراهيم أحمد بحيصات هوية رقم: 850320003

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام ويحيى عزام محمد نصار وعلى تهمة التدخل بالشروع بالقتل خلافاً للمادة 2/80/أ بدلالة المادة 326 و70 و 81 عقوبات لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-26

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21344311)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية طولكرم رقم 7/2019 جنـايات

الى المتـهم : 1 - هالة حمدان أحمد عزمي هوية رقم: 938144987
الى المتـهم : 4 - وفاء حمدان أحمد دحبور هوية رقم: 948979836
الى المتـهم : 5 - امنه حمدان أحمد دحبور هوية رقم: 853572071

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام ورامي عبد اللطيف يوسف عوفي وعلى تهمة الحرق الجنائي بالاشتراك خلافا للمادة 368 / 1 و 76 عقوبات لسنة 60وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-25

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21335136)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية اريحا رقم 21/2025 جنـايات

الى المتـهم : 3 - أحمد سعيد حموده صيام هوية رقم: 213319403

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة بيع مخدرات ومؤثرات عقلية بقصد الاتجار خلافاً لاحكام المواد 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 والمعدل للقرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بشان مكافحة المخدرات و المؤثرات العقلية

حيازة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية بقصد تعاطيها خلافا لأحكام المادة ( 5 / 1 ) من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل للقرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقليةوأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-26

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21307166)))

### قرار امهال ولي امر الحدث بالنشر صادرة عن محكمة احداث بداية بيت لحم في الدعوى الدعوى سجل الاحداث رقم 6/2023

إلــى : 1 - رمـزي مفرح مناصرة بصفته ولي امر الحـدث، وعنوانه بيت لحم ومجهول محل الاقامة حاليا، يقتضي حضورك إلى محكمة احداث بداية بيت لحم بتاريخ 2026-10-28 9:00:00AM للنظر في الدعوى الدعوى رقم 6/2023، والتي موضوعها هتك العرض لذكر أو أنثى لم يتم الثانية عشر بدون عنف خلافاً للمادة 2/298 عقوبات لسنة 1960 ،نشر أخبار أو صور أو تسجيلات صوتية أو مرئية سواء كانت مباشرة أو مسجلة على الشبكة الالكترونية أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات تتصل بالتدخل غير القانوني في الحياة الخاصة أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة خلافا لأحكام المادة ( 22 / 2 ) من القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية ،استعمال الشبكة الالكترونية أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات بتهديد أو باستغلال قاصر لم يكمل الثامنة عشر سنة بنشر أمور خادشة للشرف أو الاعتبار خلافا لأحكام المادة ( 52 / 3 ) من القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بدلالة المادة ( 2 / 1 ) من القرار بقانون رقم 28 لسنة 2020 المعدل للقرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية ،هتك العرض بالعنف والتهديد لانسان لم يتم الخامسة عشرة من عمره خلافاً للمادة 2/296 عقوبات لسنة 1960 ،ممارسة أو استغلال طفل جنسيا من خلال الشبكة الالكترونية أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات خلافا لأحكام المادة ( 4 / 2 / ج ) من القرار بقانون رقم 43 لسنة 2022 المعدل لقانون الطفل الفلسطيني رقم رقم 7 لسنة 2004 بدلالة المادة ( 45 ) من القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية،، وعليه يقتضي عليك تسليم الحدث إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينة أعلاه، وإذا لم تقوم بتسليمه خلال المدة المذكورة أعلاه، ستجرى محاكمته غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملاً بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، كما أُقرّر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية وبالتعليق على لوحة إعلانات المحكمة وعلى آخر مكان إقامة. وبخلاف ذلك سيجري السير بحقكم حسب الأصول والقانون.

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21343765)))

### قرار امهال ولي امر الحدث بالنشر صادرة عن محكمة احداث بداية الخليل في الدعوى سجل الاحداث رقم 14/2026

إلــى : 1 - برهـان عبد الحميد حسـين جمل هوية رقم: 907422083، بصفتـه ولي امر الحدث، وعنوانه الخليل ومجهول محل الاقامة حاليا، يقتضي حضورك إلى محكمة احداث بداية الخليل بتاريخ 2026-10-26 9:00:00AM للنظر فـي الدعوى رقم 14/2026، والتي موضوعها القتـل العمد بالاشتراك خلافاً للمادة 1/328 و 76 عقوبات لسـنة 1960،، وعليه يقتضي عليك تسـليم الحدث إلى السـلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينة أعلاه، وإذا لم تقوم بتسليمه خلال المدة المذكـورة أعـلاه، ستجرى محاكمته غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملاً بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، كما أُقرّر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحـف المحليـة وبالتعليق على لوحـة إعلانات المحكمة وعلى آخر مكان إقامـة. وبخلاف ذلك سيجري السير بحقكم حسب الأصول والقانون.

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21371082)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية نابلس رقم 5/2022 جنـايات

الى المتـهم : 1 - محمد مصطفى أحمد ابوحنيش هوية رقم: 977780782

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقـة المبينـه وذلك فـي القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبـل الحق العام وعلى تهمة حيازة تراث منقول بشـكل غير مشـروع خلافا لأحكام المادة ( 1/68 ) من القرار بقانون رقم 11 لسـنة 2018 بشأن التراث الثقافي المادي

الاتجار بالتراث المنقول خلافا لأحكام المادة ( 69 / 4 ) من القرار بقانون رقم 11 لسنة 2018 بشأن التراث الثقافي الماديوأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-28

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21369100)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية جنين رقم 183/2019 جنـايات

الى المتـهم : 2 - علاء ياسر محمد شلبي هوية رقم: 854715091

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعبد الرحمن عزات بهجت محمود وعلى تهمة التهديد مشافهةً خلافاً للمادة 351 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 احداث عاهة مستديمة بالاشتراك خلافاً لأحكام المادة 335 بدلالة المادة 76 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-28

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21322056)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 84/2023 جنـايات

الى المتـهم : 1 - رامي محمد ربحي نجم هوية رقم: 405614447

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام ولين ناصر هاشم نابلسي وعلى تهمة سرقة مركبة خلافاً للمادة 407/ب/أ عقوبات لسنة 1960 المعدلة بالأمر رقم 1428 لسنة 1995وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-29

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21318821)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 131/2019 جنـايات

الى المتـهم : 2 - ديب محمود مصطفى دحادحه هوية رقم: 900963268

يقتضـي عليك تسـليم نفسـك إلى السـلطات القضائية خلال مدة عشـرة أيام من تاريـخ تبليغك قرار الأمهـال بالطريقـة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة زراعة نباتاً من النباتات التي ينتج عنها مواد مخدرة او مؤثرات عقلية بالاشتراك بقصد الاتجار بها خلافا لاحكام المادتين (3/21) و(35) من القرار بقانون رقم (18) لسـنة 2015 بشـأن مكافحة المخدرات أو المؤثرات العقلية .وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتـهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسـليم نفسـك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-21

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21322029)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 2/2019 جنـايات

الى المتـهم : 1 - تامر زهير محمد حماد هوية رقم: 946449790
الى المتـهم : 2 - سامر فتحي محمد حماد هوية رقم: 910628916

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة الايذاء المقصود المؤدي الى البتر او التعطيل او التشويه خلافاً للمادة 335 عقوبات لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسـليم نفسـك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-29

---

5/10 د

دولـــة فلسطيـــن

السلطة القضائية

(((21323292)))

### قرار إمهال صادر عن محكمة بداية الخليل رقم 100/2026 جنـايات

الى المتـهم : 3 - احمد عبد العزيز عبد الحميد جمل هوية رقم: 421551789
الى المتـهم : 5 - بدر عبد الحميد احسين جمل هوية رقم: 908019219
الى المتـهم : 7 - محمد عبد الرزاق عبد الحميد الجمل هوية رقم: 402355408
الى المتـهم : 9 - نصر عبد الحميد حسين الجمل هوية رقم: 421575838
الى المتـهم : 10 - اياد محمد يوسف داود هوية رقم: 859870818
الى المتـهم : 11 - برهان عبد الحميد حسين جمل هوية رقم: 907422083

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام ومحمود رضوان محمود الجمل وحسن محمود عبد الرحمن الجمل وعلى تهمة القتل العمد بالاشتراك خلافاً للمادة 1/328 و 76 عقوبات لسـنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسـليم نفسـك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتـهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-25